

# شرح كتاب الحج من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 1

محمد بن صالح العثيمين

ان نجد في مناسبة ثلاثة وهو ان الانسان لو نذر الاعتكاف في مسجد مفضل من هذه الثلاثة يجوز في الافضل لكن يرد هذا لان الحديث ما فيه بيان ايهما افضل. اي نعم - [00:00:19](#)

قال كتاب الحج الحج في اللغة القصد حجوا في اللغة القصد والحج كذا بمعنى قصد نعم واما في الشرع فهو التعبد لله عز وجل تعبد الله تعالى باداء المناسك على صفة مخصوصة - [00:00:34](#)

التعبد لله تعالى باداء المناسك على صفة مخصوصة طيب نقول في وقت مخصوص ولا لا نعم في وقت مخصوص والحج احد اركان الاسلام هذه منزلته من الدين انه احد اركانه - [00:00:59](#)

وهو فريضة باجماع المسلمين وفرضه معلوم بالظرورة من الاسلام ولهذا من انكر فرضيته وهو مسلم عائش بين المسلمين فهو كافر لانه مكذب لله ورسوله واجماع المسلمين ولكن من نعمة الله عز وجل - [00:01:19](#)

انه لم يفرضه على العباد الا مرة واحدة وذلك لمشقة التكرار اليه كل عام من جهة ولان ولضيق المكان لو اجتمع العالم الاسلامي كلهم من جهة اخرى عرفتم طيب و - [00:01:41](#)

لانه لا يمكن ان يأخذ يتسع المكان لهم لو جاء لو اجتمع المسلمون كلهم القادرون ما وسعهم المكان ولا ولا شق عليه مشقة عظيمة طيب متى فرض الحج فرض الحج - [00:02:05](#)

في السنة التاسعة او العاشرة من الهجرة ومن زعم من العلماء انه فرض في السنة السادسة واستدل بقوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله فان هذا ليس بصواب لان الله يقول في الاية واتموا الحج - [00:02:23](#)

والاتمام لا يكون الا بعد شهر وهو نزلت في غزوة الحديبية حين خرج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة معتمرا ومعه من اصحابه الف واربعمائة تقريبا خرج من المدينة - [00:02:47](#)

الى مكة معتمرا وصده المشركون فقال له اتموا الحج والعمرة لله فان احصرتم يعني منعتم من الوصول الى المسجد الحرام فما استيسر من الهدي فهي نازلة في وجوب الاتمام لا في فرضية الابتداء - [00:03:08](#)

اما فرض الحج ففي قوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا وهذه الاية في سورة ال عمران وقد نزلت في عام الوفود في السنة التاسعة من الهجرة - [00:03:29](#)

ويؤيد ذلك من حيث المعنى ان مكة قبل السنة الثامنة كانت تحت قبضة المشركين الذين يتحكمون فيها ولهذا منعوا النبي صلى الله عليه وسلم من من الوصول اليها للسنة السادسة من الهجرة - [00:03:49](#)

ومن رحمة الله عز وجل ان لا يفرض وحكمته ايضا ان لا يفرض على عباده الوصول الى شئ يشق عليهم الوصول اليه او لا يمكنهم الوصول اليه فكان من الحكمة والرحمة - [00:04:09](#)

تأخير فرضها الى ايش الى السنة التاسعة او العاشرة هذا خلاف بين العلماء طيب ثم اعلم ان الله عز وجل جعل اركان الاسلام على نوعين وترك والفعل عمل وبذل عمل وبذل - [00:04:26](#)

الفعل عمل وبذل الصلاة مثلا الطهارة التي لا تتم الصلاة الا بها عمله فيها بذل مال ولا لاها ما فيها الزكاة باذل مالك الزكاة بذل مال ما فيها عمل - [00:05:09](#)

غاية ما فيها ان تخرج الدراهم من جيبك وتعطيها للفقير يعني يمكن ان تقرأ ما في عمل الا ان تخرج من جيبك تعطي الفقير وقد

يكون فيها عمل لو كان الفقير بعيدا مثلا - [00:05:34](#)

لكن هذا العمل غير مقصود اليس كذلك يعني العمل الذي لا يمكن اوصول الزكاة الى الفقير او الى المستحق الا به هذا ليس مقصودا لذاته ولكنه مقصود لغيره من باب ما لا يتم الواجب - [00:05:48](#)

الا به هناك ترك ترك محبوب وهذا في ايش؟ في الصيام وانما جعل الله ذلك جعل الله اركان الاسلام لها تدور على هذا ليختبر العباد لان من العباد من يسهل عليه ان يقوم بالعمل البدني - [00:06:07](#)

ولكنه يبخل بالبذل المالي صح يقول ما يخالف قل لن اعمل من اول النهار الى اخره ولكن لا تأخذ منه ولا ريال ما يهم ومن الناس من يكون بالعكس يقول خذ مني ما شئت من الدراهم التي اطيعك دفعها - [00:06:33](#)

ولا تكلفني بادنى عمل اليس كذلك ان نأتي عدل الترك ترك المحبوب والمألوف هو الصيام من الناس من يقول خذ مني ما شئت واستعملني في ما شئت غير ان لا تمنعني من الاكل والشرب والنكاح - [00:06:54](#)

صيام يوم عندي اشد من عمل سنة يمكن ولا ما يمكن يمكن ولهذا استحسن بعض العلماء ما ليس بحسن افتى احد الخلفاء او احد الولاة كان وجب عليه ان يعتق رقبة - [00:07:18](#)

وجب عليه ان يعتق رقبة فافتاه ان يصوم بدلا عن العتق فليل له في ذلك ليش تأمر بالصوم بدلا عن عتق والصوم يأتي في الدرجة في المرتبة الثانية كيف يكون هذا - [00:07:44](#)

قال لان الصوم ها اشق عليه هذا يسهل عليه انه يعتق مئة رقبة لكن يشق عليه ان يصوم يوما فما رأيكم في هذه الفتوى ها؟ غير صحيح لان الذي قال فمن لم يجد - [00:08:00](#)

فصيام هو الذي شرع لعباده وهو الذي يعلم احوالهم هذا استحسان في غير محله. لكنني اتيت به ليتبين ان من الناس من يهون عليه بذل المال واتعاب البدن ويشق عليه ترك - [00:08:21](#)

المألوف من الاكل والشرب والنكاح فلماذا جاءت الاركان على هذا النحو عمل بدني بذل ما لي الثالث ترك طيب يقول بعض الناس انها جاءت بقسم رابع وهو الجمع بين بذل المال - [00:08:40](#)

وتعب البدن وعمل البدن وهو الحج ولكن هذا غير صحيح لان الانسان يمكن ان يحج ولا يسلم ولا قرش يمكن اللي في مكة يحجون على ارجلهم وليس عليهم هدي نعم - [00:09:04](#)

والاكل اللي بياكل في في مشاعر في المشاعر هو الاكل اللي بياكله في بيته ويمكن اقل بعد يمكن ما يتوفر له الاكل في المشاعر كما يتوفر للبيت اذا ليست العبادة مالية - [00:09:29](#)

الحج ليس ليس فيه شيء من المال نعم يجب فيه الهدي احيانا تكميلا له لكن اصل العمل ليس ماليا لكن الذي فيه الجمع بين المال والعمل والترك والبذل بذل النفس - [00:09:43](#)

هو الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله جامع تجاهد بالمال وانت على فراشك اذا هي عبادة مالية تجاهد بنفسك يمكن ما تبذل ورقة قرشا واحدا تخرج الى الجهاد وتعمل - [00:10:04](#)

تجاهد بنفسك ولا لا شف صار الان بدنيا محضن ها وماليا محضا ويمكن ان تجمع يمكن تكون الجبهة بعيدة تحتاج الى شراء راحلة ولا ما يمكن؟ فتجمع الان بين ايش؟ بين بذل المال - [00:10:26](#)

وجهد البدن في ترك للمألوف فيه وش يترك الواحد؟ اهله يترك اهله لان الغالب ان المجاهدين ان المجاهدين لا لا يذهبون باهلهم به تعريض لترك الدنيا كلها ها لان الانسان يعرض رقبته - [00:10:49](#)

لمن يريد ان يقطعها اليس كذلك يعرضها لعدوه الذي هو حريص لغاية الحرص على ان يبين رأسه من جسمه اليس كذلك لكن قد تقولون لي ان الانسان المجاهد ليس يذهب الى الجهاد - [00:11:18](#)

ويقف امام العدو ويدلي برأسه اليه ويقول تفضل ها لكنه مظنة ما اظنه هو الخطر يمكن ما يقول هكذا لكن يقال به هذا ولا صحيح ما هو راح يسلم نفسه - [00:11:40](#)

نعم طيب اذا ممكن ان نقول الاعمال التكليفية عمل بدن بذل مال ترك مألوف جمع بين هذه الثلاثة يمكن وهذي من حكمة الله عز وجل ليقوم الانسان بجميع العبادات المطلوبة منه - [00:11:59](#)

سواء هذه او هذه او هذه قال المؤلف باب فضله وبيان من فرض عليه باب فضله وبيان من فرض عليه نعم الحج له فضل عظيم وله فوائد عظيمة منها قوله تعالى - [00:12:31](#)

ليشهدوا منافع لهم ويذكر اسم الله في ايام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الانعام ففيه بالاضافة الى كونه عبادة وذكر الله عز وجل فيه منافع للناس وش المنافع منها - [00:12:59](#)

معرفة الناس بعضهم بعضا معرفة الناس بعضهم بعضا انا مثلا هنا بالمملكة العربية السعودية اتفق باناس اتوا من اقصى شرق اسيا كده يا محمد كذلك من اناس اتوا من اقصى افريقيا - [00:13:24](#)

بل من وراء ذلك وانا بالاول ما لا اعرفهم ولا يعرفونني يبني على التعارف غالبا التآلف تأليف القلوب بعضنا بعض ومحبة الناس بعضهم بعضا كذلك ايضا التجارة والتجارة لها شأن كبير - [00:13:49](#)

هل الحجاج يصدرون الاموال ولا يوردونها ها الاثني يوردونه ويصدرونه يأتون باشياء ويذهبون باشياء ففيه فائدة من الجانبين ولا لا هي ايضا فائدة للفقراء فيما فيما يناله من الصدقات وعطف الاغنياء عليهم - [00:14:16](#)

وذبح الهدي وغير ذلك ولهذا جاءت الاية الكريمة ليشهدوا منافع لهم ومنافع من حيث التصنيف اللغوي ها صيغة منتهى الجموع صيغة منتهى الجموع باجمع ما يكون من الجموع وهذا لو انكم تدبرون هذا هذه المنافع - [00:14:47](#)

تكتبونها لنا كن يكون طيب نعم نوكل واحد - [00:15:14](#)